

محضر اجتماع مجلس إدارة

شركة العرفة للاستثمارات والاستشارات ش.م.م

يجلسه المنعقدة يوم الاثنين الموافق 21/12/2020

انه في يوم الاثنين الموافق 21/12/2020 في تمام الساعة الثالثة عصراً اجتمع مجلس إدارة شركة العرفة للاستثمارات والاستشارات ش.م.م خاضعة لأحكام القانون رقم 8 لسنة 1997 ولانته التتنفيذية برأس مال مصدر قدره (94.050.000) دولار أمريكي والمقيدة بالسجل التجاري تحت رقم 17426 مكتب سجل تجاري استثمار القاهرة بمقر الشركة عبر وسيلة الاتصال الحديثة "الفيديو كونفرنس" وذلك بناء على الدعوة الموجهة من السيد الأستاذ/ رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب للشركة.

وقد حضر الاجتماع أعضاء مجلس الإدارة كما يلي:-

رئيس مجلس الإدارة و العضو المنتدب	الدكتور/ علاء احمد عبد المقصود عرفه
عضو منتدب لشئون الاستثمار	الأستاذ/ محمد طلعت خليفة
عضو منتدب للشئون المالية	الأستاذ/ محمد احمد السيد مرسي
عضو مجلس إدارة	الأستاذ/ محمد احمد حسن داود
عضو مجلس إدارة	الأستاذة/ هالة محمد كمال هاشم
عضو مجلس إدارة	الأستاذ/ محمد حازم سعد زغلول
عضو مجلس إدارة	الأستاذ/ احمد محمد عبد الرحمن ابو اليزيد
عضو مجلس ادارة مستقل	المهندس هاني نبيه عزيز بربزي
عضو مجلس ادارة مستقل	الدكتور/ هاني صلاح محمد سري الدين


وقام السيد الدكتور / علاء احمد عبد المقصود عرفه رئيس الاجتماع بالترحيب بالسادة الحضور ورشح سيادته تعين السيدة / نورهان زعزوع ل القيام بأعمال أمانة سر الاجتماع ووافق المجلس على هذا التعين.  
وبعد المداولة في جدول الأعمال السابق ارساله اتخاذ المجلس القرارات الآتية:

القرار الأول

وافق الحضور بالإجماع على التصديق على تقرير مجلس ادارة الشركة عن نشاط الشركة عن الفترة المالية المنتهية في

2020/10/31

رئيس الاجتماع  
د/ علاء احمد عبد المقصود عرفه




أمين السر  
نورهان زعزوع  
نورهان زعزوع

القرار الثاني

في ضوء قرار الجمعية العامة العادلة المنعقدة بتاريخ 28/06/2020 و التي نصت بالموافقة على تدعيم الاحتياطي العام ب 14 مليون دولار امريكي لمواجهة الظروف الاستثنائية التي يمر بها العالم في مواجهة انتشار فيروس كوفيد19 مع تفويض مجلس الادارة في استخدامه فقد وافق الحضور بالاجماع على استخدام مبلغ 13,969,010 مليون دولار امريكي من الاحتياطي العام لتدعم الخسائر الناتجة عن مواجهة انتشار فيروس كوفيد 19 والظاهرة بالقوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في 31/10/2020

القرار الثالث

وافق الحضور بالاجماع على التصديق على تقرير السادة مراقبا حسابات الشركة عن القوائم المالية (المستقلة والمجمعة) عن الفترة المالية المنتهية في 31/10/2020.

القرار الرابع

وافق الحضور بالاجماع على التصديق على القوائم المالية (المستقلة والمجمعة) للشركة عن الفترة المالية المنتهية في 31/10/2020.

هذا وقد وافق المجلس بالاجماع على تفويض كل من الأستاذ / محمد عبد الفتاح محمد والأستاذ/ خالد عبد الوهاب هاشم والأستاذ/ محمد جلال كامل والأستاذ / عبد اللطيف حمدي عبد اللطيف والأستاذ/ محمد عبد المجيد احمد والأستاذ/ عمر عادل مصطفى والاستاذة/ هبة عبد القوى محمد المحامون بمكتب "معنوق بسيوني وحنواي" منفردين في اتخاذ الإجراءات اللازمة لاعتماد محضر اجتماع مجلس إدارة الشركة لدى الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ولهم في ذلك كافة الصلاحيات من استلام وتسلیم مستندات والتوجیح عن الشركة أمام الهیئات للانتهاء من إجراءات اعتماد المحضر وقد اقفل المحضر في تمام الساعة الرابعة عصرًا بعد اثبات ما تقدم وقام السيد/ رئيس الاجتماع بتوجیحه الشكر للحاضرين.

رئيس الاجتماع  
د/ علاء احمد عبد المقصود عرفة

امين السر  
نورهان زعزوع  
نورهان زعزوع

اقرار

وأقر أنا الدكتور/ علاء احمد عبد المقصود عرفة بصفتي رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب بمسئوليتي القانونية الكاملة عن صحة ما ورد في هذا المحضر من بيانات وواقع وإجراءات اتفقاً به وذلك في مواجهة الغير والمساهمين والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة.

رئيس الاجتماع  
د/ خالد احمد عبد المقصود عرفة



٢٠٢٤/١٢/٢٧

## (قطاع الشئون القانونية)

Legal Affairs Sector

الادارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

اقرأنا / ..... صوراً دالياً ملخصاً ..... بطاقة رقم : ٥١٣٦٣٧  
بصفتي / ..... مصطفى ..... بأن الثابت خلفه هو صورة طبق الأصل من محضر اجتماع (محل إداري) لشركة : الكوت للرسكلنج والمسارك المنعقد بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢٠ عدد صفحات المحضر (٢٠) صفحة - عدد النسخ (٢) نسخة، وذلك تحت مسئوليتي ودون أدنى مسئولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وبانتي مفوض في تسليم واستلام المحضر. وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (٧٩٩) ..... بموجب إيصال رقم (٧٦) ..... والمقدم للهيئة بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢٠

بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢٠

توقيع مقدم الطلب

"دون اخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة بنص قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩ سنة ١٩٨١، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، دون أدنى مسئولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الفير عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة : ..... مراجعة المرصد ..... المحاسب ..... رئيس ..... ١٦/١٢/٢٠٢٤



المدير العام

مدير الادارة

المحامي

F-ISS/B-01-09